قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على الكتابين المتبادلين للمنحة بمبلغ ٥٠٠ مليون ين يابانى للاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتابين المتبادلين للمنحة بمبلغ ٥٠٠ مليون ين يابانى للاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٤٠٠ (٥ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

القاهرة فى ٢٠ اغسطس ١٩٧٩

صاحب السعادة

" أتشرف بالإشارة إلى المناقشات التى دارت منذ وقت قريب بين ممثلى الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ ــ بغرض الاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت والمشار إليه هنا فيما بعد "بالمشروع" الذى تقوم بتنفيذه حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للقوانين والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها ٥٠٠ مليون ين يابانى (خمسمائة مليون ين يابانى) "المشار إليها هنا فيما بعد بالمنحة".

٢ ـ تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ سريان مفعول هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٨٠ الا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين طبيعيين أو أشخاص اعتبارية ينص عليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع . (يقصد بعبارة " الرعا يا اليابانيين " عند استخدامها فى هذه الترتيبات الاشخاص اليابانية الطبيعية أو الاشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون .

(ا) معدات ومبيدات حشرية لازمة للقضاء على البعوض .

(ب) معدات طبية وأجهزة بحث .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار اليها فى الفقرة (أ) ، (ب) بعاليه إلى موانى جمهورية مصر العربية .

(٢) بالرغم مما جاء فى الفقرة (١) بعاليه، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن أن تستخدم المنحة لشراء المنتجات المذكورة فى الفقرة (١ ـ أ) ، (ب) بعاليه وأن تكون هذه المنتجات غير يابانية أو مصرية وكذا خدمات لغير الرعايا اليابانية أو المصرية المذكورة فى الفقرة (١ ـ ج) بعاليه .

٤ ـ تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التى تعينها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيون لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى البند (٣) .
هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني تغطى الالتزامات التى استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعينة بمقتضى العقود التى يتم فحصها طبقا لما نص عليه فى البند (٤) المشار إليها هنا بالعقود التى تم فحصها وذلك فى حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى والذى يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعينة والمشار إليه هنا "بالبنك" .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة (١) بعاليه عندما يقدم البنك الياباني طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعينة .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة التى تتم بالين اليابانى والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم فحصها . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلال مشاورات تتم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التى تعينها .

(١) تتخذ حكومة مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(ا) ضمان التفريغ الفورى والإفراج الجمركى للبضائع فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية ، الضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم فحصها .

(ج) ضمان المحافظة على المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة واستعمالها استعمالا سليما وفعالا فى تنفيذ المشروع .

(د) تحمل كافة المصاريف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) عدم إعادة التصدير من جمهورية مصر العربية للمنتجات المشتراة فى نطاق هذه المنحة .

(٣) تشاور الحكومتين فى أى أمر قد ينشأ من أو يتعلق بهذه الترتيبات .

وإنه ليشرفنى أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد والتى تعززون فيها بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية والترتيبات السابقة ، اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول عند تلقى الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

يوزو هاتانو

القائم بالأعمال اليابانى

القاهرة فى ٢٠ أغسطس ١٩٧٩

سيدى

أتشرف بالإحاطة بأنى قد تلقيت مذكرة سيادتكم المؤرخة بتاريخ اليوم والتى تنص على مايلى :

" أتشرف بالإشارة إلى المناقشات التى دارت منذ وقت قريب بين ممثلى الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة إقتصادية يابانية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ ــ بغرض الاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت والمشار إليه هنا فيما بعد "بالمشروع" الذى تقوم بتنفيذه حكومة جمهورية مصر، تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للقوانين والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها ٥٠٠ مليون ين ياباني خمسمائة مليون ين ياباني) "المشار إليها هنا فيما بعد بالمنحة ".

٢ ــ تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ سريان مفعول هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٨٠ الإ إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ــ (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين طبيعيين أو أشخاص اعتبارية ينص عليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع . (يقصد بعبارة " الرعايا اليابانيين " عند استخدامها فى هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون .

(أ) معدات ومبيدات حشرية لازمة للقضاء على البعوض .

(ب) معدات طبية وأجهزة بحث .

(جـ) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى الفقرة (أ)، (ب) بعاليه إلى موانى جمهورية مصر العربية .

(٢) وبالرغم مما جاء فى الفقرة (١) بعاليه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن أن تستخدم المنحة لشراء المنتجات المذكورة فى الفقرة (١ ــ أ) ، (ب) بعاليه وأن يكون هذه المنتجات غير يابانية أو مصرية وكذا خدمات لغير الرعايا اليابانية أو المصرية المذكورة فى الفقرة أ ــ جـ بعاليه .

٤ ــ تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التى تعينها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى البند (٣) .

هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥ــ (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين ياباني تغطى الالتزامات التى استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعينة بمقتضى العقود التى يتم فحصها طبقا لما نص عليه فى البند (٤) " المشار إليها هنا بالعقود التى تم فحصها " وذلك فى حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى المصرف الأجنبى والذى يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعينة والمشار إليه هنا "بالبنك".

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة (١) بعاليه عندما يقدم البنك الياباني طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعينة .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة التى تتم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم فحصها . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلال مشاورات تتم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التى تعينها .

(١) تتخذ حكومة مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(ا) ضمان التفريغ الفورى والافراج الجمركى للبضائع فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق هذه المنحة .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية ، الضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم فحصها .

(جـ) ضمان المحافظة على المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة واستعمالها استعمالا سليما وفعالا فى تنفيذ المشروع .

(د) تحمل كافة المصاريف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) عدم إعادة التصدير من جمهورية مصر العربية للمنتجات المشتراة فى نطاق هذه المنحة .

(٣) تتشاور الحكومتين فى أى أمر قد ينشأ من أو يتعلق بهذه الترتيبات .

وإنه ليشرفنى أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد والتى تعززون فيها بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية والترتيبات السابقة ، اتفاقا بين الحكومتين

يصبح نافذ المفعول عند تلقى الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لسريان هذا لاتفاق .

وإنه يشرفنى أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سيادتكم وهذه المذكرة سوف ينظر إليهما على أنهما تشكلان اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول من تاريخ استلام الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد تأكيدى لكم بعظيم التقدير ،

وزير الدولة للتعاون الاقتصادى والتمويل الخارجى

على جمال الناظر

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير السياحة والطيران المـدنى

ووزير الدولة للشئون الخارجية بالنيابة

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠ لسنة ١٩٨٠ بتاريخ ١٩٨٠/١/٥ بشأن الموافقة على الكتابين المتبادلين للمنحة بمبلغ ٥٠٠ مليون ين ياباني للاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٢/٦ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة : ينشر فى الجريدة الرسمية الكتابين المتبادلين للمنحة بمبلغ ٥٠٠ مليون ين ياباني للاشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠

ويعمل بهما اعتبارا من ١٩٨٠/٢/١١

(إمضاء)